



WORLD HEALTH ORGANIZATION

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ

A32/B/Conf. Paper No. 11 ج ٣٢ / ب / ورقة مؤتمر رقم ١١

جمعية الصحة العالمية الثانية والثلاثون

18 May 1979

١٨ مايو/أيار ١٩٧٩

البند ٣-١-١ من جدول الأعمال

التعاون مع منظومة الأمم المتحدة : مسائل عامة
تنسيق الأنشطة مع الوكالات الأخرى في الأمم المتحدة وبلوغ هدف
الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠

(مشروع قرار مقترح من وفود البلدان التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفيتية، المجر، بلغاريا، بولندا، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية ألمانيا الديمقراطية، فيتنام)

جمعية الصحة العالمية الثانية والثلاثون ،

ان تذكر بالقرار ج.ص.ع. ٣٠-٣ الذي أعلن فيه أن بلوغ جميع شعوب العالم بحلول عام ٢٠٠٠ مستوى من الصحة يسمح لها بأن تعيش حياة منتجة اجتماعيا واقتصاديا هو الهدف الاجتماعي الرئيسي للحكومات والمنظمة الصحية العالمية ،

وان تؤكد من جديد البيان الوارد في اعلان ألما آتا ومفاده أن من الممكن بلوغ مستوى مقبول من الصحة لجميع شعوب العالم بحلول عام ٢٠٠٠ ، وذلك باستعمال موارد العالم على نحو أكمل وأفضل ، تلك الموارد التي ينفق منها الآن جانب كبير على الاسلحة والنزاعات العسكرية ، وأن سياسة مخلصه للاستقلال والسلام والوفاق ونزع السلاح يمكنها وينبغي لها أن تطلق موارد اضافية يمكن أن تخصص للأغراض السلمية وبصفة خاصة للتعجيل بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية التي تعتبر الرعاية الصحية الأولية جزءا أساسيا منها ،

وان تحيط علما بالقرارات ٣٣/٧٢ أ* و ٣٣/٩١ ه* و ٣٣/٧١ ح* و ٣٣/٦٦ ب* وغيرها من القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في السنوات الأخيرة بشأن الحفاظ على السلام وتعزيزه ، ونشر الوفاق ، ودرء خطر الحرب النووية ، وخطر استحداث أنواع جديدة من اسلحة الدمار الجماعي ، ومنع النزاعات العسكرية العدوانية ، وبلوغ أهداف نزع السلاح الحقيقي ،

وان تذكر أيضا بالنصيب الذي أسهمت به منظمة الصحة العالمية في تعزيز السلام والتعاون بين الأمم ، لاسيما بالقرار ج.ص.ع. ١٥-١١ بشأن دور الطبيب في حفظ السلم وقراره ، والقرار ج.ص.ع. ٢٠-٤ بشأن اسلحة الدمار الشامل ، والقرارين ج.ص.ع. ٢٢-٨ و ج.ص.ع. ٢٣-٣٥ بشأن حظر انتاج وتخزين الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) ،

١- تناشد الدول الأعضاء أن تضاعف جهودها لتعزيز السلام في جميع أنحاء العالم ، وتدعيم الوفاق الدولي ، وتحقيق نزع السلاح ، من أجل خلق الظروف المواتية لاطلاق الموارد التي يمكن تسخيرها لتنمية الصحة العامة في العالم ، على نطاق واسع ،

٢- تطلب الى المدير العام أن يعد تقريرا عن الخطوات الاضافية التي يمكن لمنظمة الصحة العالمية ، بوصفها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ، أن تتخذها لمصلحة التنمية الاجتماعية الاقتصادية الدولية ، وكذلك بهدف المساعدة في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن تعزيز السلام والوفاق ونزع السلاح .

= = =





WORLD HEALTH ORGANIZATION
ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ

ج ٣٢ / ب / ورقة مؤتمر رقم ١١ ضمیمة ١

A32/B/Conf. Paper No. 11 Add. 1

19 May 1979

١٩ مايو / أيار ١٩٧٩

جمعية الصحة العالمية الثانية والثلاثون

البند ٣-١-١ من جدول الأعمال

التعاون مع منظومة الأمم المتحدة : مسائل عامة

تنسيق الأنشطة مع الوكالات الأخرى في الأمم المتحدة
ويلوغ هدف الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠

أبدى وفد منغوليا رغبته في أن يشترك في تبني مشروع القرار الذي تتضمنه الوثيقة ج ٣٢ / ب / ورقة مؤتمر رقم ١١ .

= = =

